

## النكت على مقدمة ابن الصلاح

في الشهادة على الشهادة إذا ظهر توقف الأصل .

267 - ( قوله ) " ولأجل ذلك كره العلماء الرواية عن الأحياء منهم الشافعي قال لابن عبد

الحكم ( 1 ) إياك والرواية عن الأحياء " ( ) .

وهذا حكاة البيهقي في المدخل أن الشافعي قال له ذلك حين روى له عنه حكاية فأنكرها

ثم ذكرها وقال " لا تحدث عن حي فإن الحي لا يؤمن عليه النسيان " ( 2 ) وكذلك رواه الخطيب

في الكفاية ( 3 ) وروي عن الشعبي أنه قال لابن عون " لا تحدثني عن الأحياء " ( 4 ) وعن

معمر أنه قال لعبد الرزاق ( 5 ) " إن قدرت أن لا تحدث عن رجل حي فافعل " ( 6 ) وفي إطلاق

الكراهة في هذا نظر وينبغي أن يكون موضعها ما ( أ 150 ) إذا كان له طريق آخر غير طريق

الحي فإن لم يكن له سواها